مصادر التفسير: (٣)

تفسير الصحابة للقرآن

ـ الحلقة الثانية ـ

بقلم:
مساعد بن سليمان الطيار

دراسات قرآنية

كانت الحلقة السابقة هي الأولى من تفسير الصحابة، والرابعة من هذه السلسلة ، وقد تحدث فيها الكاتب عن : قدر الصحابة، ثم عن أهمية تفسيرهم ، ويواصل في هذه الحلقة بقية الموضوع .

ـ البيان ـ

مصادر الصحابة في التفسير :

للتفسير مرجعان :

الأول : ما يَرْجِعُ إلى النقل .

والثاني : ما يرجع إلى الاستدلال[١].

ويمكن توزيع مصادر الصحابة على هذين المرجعين ؛ لأن تفاسير الصحابة: منها ما يرجع إلى النقل ، ومنها ما اعتمدوا فيه على استنباطهم ، وهم فيه مجتهدون .

تفصيل مصادر الصحابة :

أولاً : ما يرجع إلى النقل ، ويندرج تحته قسمان:

الأول : ما يرجع إلى المشاهدة ، وتحته ما يلي :

١ ـ أسباب النزول .

٢ ـ أحوال من نزل فيهم القرآن .

وهذان بينهما تلازم في حالة ما إذا كان سبب النزول متعلقًا بحال من أحوال من نزل فيهم القرآن .

الثاني : ما يرجع إلى السماع ، ويندرج تحته ما يلي :

١ ـ ما يروونه عن النبي ﷺ من التفسير النبوي الصريح.

٢ ـ ما يرويه بعضهم عن بعض .

٣ ـ ما يروونه من الغيبيَّات .

ثانيًا : ما يتعلق بالفهم والاجتهاد

(الاستدلال) ، ويندرج تحته ما يلي :

١ ـ تفسير القرآن بالقرآن .

٢ ـ تفسير القرآن بأقوال الرسول ﷺ مما ليس نصًّا في التفسير .

٣ ـ التفسير اللغوي (المحتملات اللغوية) .

٤ ـ المحتملات المرادة في الخطاب القرآني، أو ما يرجع إلى احتمال النص القرآني أكثر من معنى .

تفصيل هذه المصادر :

أولاً : ما يَرْجِعُ إلى النَّقْلِ :

الأول : ما يتعلق بالمشاهدة :

ويعتبر هذا مما تميَّز به الصحابة (رضي الله عنهم)؛ لأن المشاهدة لا يمكن أن تتأتَّى لغيرهم ؛ ولذا: فإن الأصل أن ما ورد من هذا الباب فإن مَحَلَّهُ القبول بلا خلاف .

ويدخل فيما يتعلق بالمشاهدة ما يلي :

١ ـ أسباب النزول :

لقد سبق الحديث عن أن مشاهدتهم لأسباب النزول كانت من أهم أسباب رجوع من جاء بعدهم إلى تفسيرهم ، والاعتماد عليه في فهم الآية .

والمراد بسبب النزول : ما كان صريحًا في السببية ، ويظهر ذلك من خلال النصِّ المروي في السبب ؛ كأن يقول الصحابي : كان كذا وكذا فنزلت الآية ، أو يقع سؤال فينزل جوابه، أو غيرها مما يمكن معرفته من خلال النص بقرائن تدل على السببية الصريحة .

٢ ـ معرفة أحوال من نزل فيهم القرآن :

إن معرفة هذه الأحوال تفيد في درايتهم بقصة الآية ، الذي هو أشبه بسبب النزول ، بحيث لو فقدت هذه المعرفة لوقع الخطأ في فهم المراد بالآية ، كما وقع لعروة بن الزبير (رضي الله عنه) في فهم قوله (تعالى) : **﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا..﴾** [البقرة: ١٥٨] .

قال عروة : « قلت لعائشة زوج النبي ﷺ ـ وأنا يومئذ حديث السِّن ـ أرأيت قول الله (تبارك وتعالى) : **﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا..﴾** [البقرة: ١٥٨] فما أرى على أحدٍ شيئًا ألا يطَّوف بهما .

فقالت عائشة : كَلاَّ ، لو كانت كما تقول كانت: (فلا جناح عليه أن لا يطوَّف بهما) ، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار :

كانوا يُهِلُّون لمناة ـ وكانت مناة حَذْوَ قُدَيدٍ ـ وكانوا يتحرَّجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله ﷺ عن ذلك، فأنزل الله : ﴿ **إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ..** ﴾ [**البقرة**:١٥٨] » (٢) .

ويلحظ من هذا المثال: أن سبب النزول قد يكون من أجل حالٍ من أحوال من نزل فيهم الخطاب من العرب أو اليهود ، وبهذا يكون المثال صالحًا للتمثيل به في الأمرين .

ومما نزل بسبب حال من أحوال اليهود ، ما روى جابر (رضي الله عنه) قال : « كانت اليهود تقول : إذا جامعها من ورائها جاء الولد أحول ، فنزلت : ﴿ **نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ ..** ﴾ [**البقرة**:٢٢٣] (٣) .

تنبيه :

للصحابة فيما يتعلق بالمشاهدة حالتان :

الأولى : أن يكون الصحابي ممن حضر سبب النزول ، أو عايش الأحوال التي نزل بشأنها القرآن ، وهذا هو الذي ينطبق عليه الحديث هنا .

الثانية : أن يكون سمعه من صحابي آخر، وبهذا فإنه يدخل في القسم الذي بعده .

الثاني : ما يتعلق بالسماع :

يشمل هذا القسم كل الروايات التي يرويها الصحابي عن غيره ، ويدخل في هذا القسم ما يلي :

١ ـ الرواية عن الرسول ﷺ :

والمراد به : ما يروونه من التفسير النبوي الصريح ، وقد يقع تفسيره جوابًا لأسئلتهم ، أو أن يفسِّر لهم ابتداءً .

* ومن الأول : ما رواه مسلم في تفسير قوله (تعالى) : ﴿ .. **لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ..** ﴾ [**التوبة**: ١٠٨] عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : « مرَّ بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري قال : قلت له : كيف سمعت أباك يذكر المسجد الذي أسس على التقوى ؟ .

قال : قال أبي : دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه ، فقلت : يا رسول الله ، أيُّ المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال : فأخذ كفًّا من حصباء فضرب به الأرض ، ثم قال : هو مسجدكم هذا، لمسجد المدينة .

دراسات قرآنية

قال : فقلت: أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره »[٤].

* ومن الثاني : ما رواه البخاري عن أبي ذرٍّ، قال : « كنت مع النبي ﷺ في المسجد عند غروب الشمس ، فقال: يا أبا ذر ، أتدري أين تغيب الشمس ؟.

قلت : الله ورسوله أعلم .

قال : فإنها تذهب حتى تسجد تحت العرش ، فذلك قوله (تعالى) :

﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَّهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ﴾»[٥] .

٢ ـ ما يرويه الصحابي عن الصحابي :

قد تكون الرواية عن الصحابي مجردة من السؤال ، بحيث يورد الصحابي تفسير الصحابي إيراداً من غير سؤال ، أو تكون عن سؤالٍ ؛ ومنه: ما رواه البخاري عن ابن عباس في قوله (تعالى) :

﴿ .. وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ ﴾ [التحريم: ٤] .

قال ابن عباس : أردت أن أسأل عمر عن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله ﷺ ، فمكثت سنة ، فلم أجد له موضعًا ، حتى خرجت معه حاجًّا، فلما كنَّا بظهران ذهب عمر لحاجته ، فقال : أدركني بالوضوء ، فأدركته بالإداوة ، فجعلت أسكب عليه ، ورأيت موضعًا ، فقلت : يا أمير المؤمنين ، من المرأتان اللتان تظاهرتا ؟

قال ابن عباس : فما أتممت كلامي حتى قال : عائشة وحفصة »[٦] .

ويدخل في باب الرواية: ما كان من أسباب النزول ، أو أحوال من نزل فيهم القرآن ، إذا كان الصحابي لم يحضر السبب أو الحال ، فإن طريقه في ذلك: الرواية ، وروايته مقبولة في ذلك، وإن لم ينسبها إلى من رواها له من الصحابة، وذلك لأن الصحابة عدول باتفاق الأمة .

ويمكن التمثيل لهذا بما يرويه صغار الصحابة أو من تأخر إسلامهم من أحداثٍ لم يحضروها أو يعاصروها .

ومن أمثلة ذلك: ما رواه أبو هريرة وابن عباس في تفسير قوله (تعالى) : ﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾ [الشعراء: ٢١٤] من أن رسول الله ﷺ صعد الصفا، ونادى بطون قريش .. إلى آخر الحديث[٧] .

وذلك أن أبا هريرة أسلم في المدينة، وابن

عباس ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، والحدث الذي يرويانه في تفسير الآية كان بمكة ، وكان في أوائل سنيِّ البعثة .

٣ ـ ما يروونه من المغيَّبات :

تشمل الأمور الغيبية ما مضى ، وما سيكون ، والأخبار الماضية إما أن يكون مصدرها الرسول ﷺ ، وهذا هو المراد، وإما أن يكون مصدرها أهل الكتاب ، وهذا يدخل في البحث السابق .

أما الأخبار المستقبلية ، فالغالب أنها عن رسول الله ﷺ، وقد يرد منها ما هو عن أهل الكتاب .

وها هنا مسألة تحتاج إلى بحث ، وهي : كيف نُميِّزُ ما روي عن أهل الكتاب مما روي عن النبي ﷺ ؟ .

الجواب : (.....)* .

هذا .. وما يُروى عن أهل الكتاب، فقد اصطلح العلماء على تسميته بـ (الإسرائيليات) . وهي عند الصحابة على قسمين من حيث التحمُّل في الرواية :

الأول : السماع منهم ، وهذا يأخذونه عن بعض مسلمة أهل الكتاب : كابن سلام من الصحابة، وكعب الأحبار وأبي الجلد من التابعين .

ويظهر من استقراء المرويات الإسرائيلية أن الصحابة لا يسندون مروياتهم ـ في الغالب ـ مما يجعل الباحث لا يجزم بالأخذ المباشر عن مُسلمة بني إسرائيل ، بل قد يكون مما اطّلعوا عليه وقرؤوه ، والله أعلم .

ومن أمثلة الرواية عن عبد الله بن سلام: ما رواه ابن مُجلِّز ، قال : « جلس ابن عباس إلى عبد الله بن سلام ، فسأله عن الهدهد، لم تفقَّده سليمان من بين الطير ؟.

فقال عبد الله بن سلام : إن سليمان نزل منزلة في مسيرٍ له ، فلم يَدْرِ ما بُعْدُ الماء ، فقال : من يعلم بُعْدَ الماء ؟ ، قالوا : الهدهد ، فذلك حين تفقَّده » (٨) .

الثاني : ما يكون من طريق الوجادة ، وهو ما يقرؤونه من كتب أهل الكتاب ، كما حصل لعبد الله بن عمرو بن العاص من إصابته زاملتين فيها كتبٌ من كتب أهل الكتاب (٩) .

استطْرَادٌ :

مما يحسن توجيه النظر إليه في هذا المبحث ، أن بعض المعاصرين قد شنَّ غارة على وجود مرويات بني إسرائيل في تفسير الصحابة ، وعدَّ ذلك من عيوب تفسيرهم .

والذي يجب التنبُّه له أن الحديث عن الإسرائيليات يَطَال سلف الأمة من المفسرين : صحابةً، وتابعين ، ولقد كان هؤلاء أعلم

الناس بالتفسير ، وأعظم الذائدين عن الدين كل تحريف وبطلان .

لقد تجوَّز سلف هذه الأمة في رواية الإسرائيليات ، أفلم يكونوا يعرفون حكم روايتها ومنزلتها في التفسير ؟ .

ألم يكونوا يميِّزون هذه الإسرائيليات التي استطاع المتأخرون تمييزها؟! ، وإذا كان ذلك كذلك؟ فما الضرر من روايتها ؟ .

ألا يكفي المفسر بأن يحكم على الخبر بأنه إسرائيلي ، مما يجعله يتوقف في قبول الخبر ؟ .

إن بحث (الإسرائيليات) يحتاج إلى إعادة نظر فيما يتعلق بمنهج سلف الأمة في روايتهم لها ، ومن أهم ما يجب بحثه في ذلك ما يلي :

١ ـ جَمْعُ مروياتهم فيها ، وجَعْلُ مرويات كل مفسرٍ على حِدَةٍ .

٢ ـ محاولة معرفة طريق تحمُّل المفسر لها ، وكيفية أدائه لها ، فهل كان يكتفي بعرضها ثقةً منه بتلاميذه الناقلين عنه ؟ .

أو هل كان ينقدها ، ويبين لتلاميذه ما فيها؟ .

٣ ـ ما مدى اعتماد المفسر عليها ؟ .

وهل كان يذكرها على سبيل الرواية لما عنده في تفسير هذه الآية ، من غير نظر إلى صحة وضعف المروي ؟ .

أوْ هل كان يرويها على سبيل الاستئناس بها في التفسير ؟ .

أو هل يعتمد عليها ، ويبني فهم الآية على ما يرويه منها ؟ .

تلك المسائل وغيرها لا يتأتَّى إلا بعد جمع المرويات ، واستنطاقها لإبراز جوابات هذه الأسئلة وغيرها مما يمكن أن يَثُورَ مع البحث .

ثم بعد هذا يمكن استنباط منهج السلف وموقفهم من الإسرائيليات في التفسير .

والله أعلم .

---

١ ـ قال شيخ الإسلام ابن تيمية : « العلم : إما نقلٌ مُصَدَّقٌ ، وإما استدلال محقَّقٌ » (مقدمة في أصول التفسير، ص٥٥) .

٢ ـ رواه البخاري (فتح الباري، جـ٨ ص٢٤ ـ ٢٥) .

٣ ـ رواه البخاري (فتح الباري، جـ٨ ص٣٧) .

٤ ـ رواه مسلم في صحيحه (رقم ١٣٩٨) .

٥ ـ انظر : البخاري (فتح الباري ، جـ٨ ص٤٠٢) .

٦ ـ رواه البخاري (فتح الباري، جـ٨ ص٥٢٧) .

٧ ـ انظر روايتهما في : صحيح البخاري (فتح الباري، جـ٨ ص ٣٦٠) .

* ـ جواب هذا السؤال يحتاج بحثًا خاصًّا، والمراد هنا الإشارة إلى هذا الإشكال فقط .

٨ ـ تفسير الطبري ، جـ١٩ ص ١٤٣ . وانظر : سؤال ابن عباس لأبي الجلد في تفسير الطبري: جـ١ ص ١٥١ ، ١٣ ، ١٢٣ .

٩ ـ رواه البخاري (فتح الباري، جـ١ ص١٦٧) .